6244 - حدثنا فهد قال ثنا أبو غسان قال ثنا زهير بن معاوية عن خصيف فذكر Y بإسناده مثله ففي هذه الآثار إباحة لبس الثوب من غير الحرير إذا كان فيه من الحرير مثل العلم أو كانت لحمته غير حرير إذا كان سداه حريرا ومما دل على صحة ما قالوا من ذلك ما قد روى عن أصحاب رسول ا A في لبسهم الخز